

بحار الأنوار

[159] مما لم يقل به أحد من أصحابنا ، ولعله محمول على التقية ، وأما الافصاح بالالف والهاء ، فقال في المنتهى: يكره أن يكون المؤذن لحانا ، ويستحب أن يظهر الهاء في لفظتي ا والصلاة ، والحاء من الفلاح ، لما روي عن الرسول ا صلى ا عليه وآله أنه قال: لا يؤذن لكم من يدغم الهاء ، قلت: وكيف يقول ؟ قال: يقول: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمد رسول الله. وقال ابن إدريس: ينبغي أن يفصح فيهما بالحروف، وبالهاء في الشهادتين، والمراد بالهاء هاء إله، لا هاء أشهد، ولا هاء ا، لان الهاء في أشهد مبنية مفصح بها لا لبس فيها وهاء ا موقوفة مبنية لا لبس فيها، وإنما المراد ها إله، فان بعض الناس ربما أدغم الهاء في لا إله إلا ا انتهى. وقال الشيخ البهائي رحمه ا: كأنه فهم من الافصاح بالهاء إظهار حركتها لا إظهارها نفسها. أقول: لا وجه لكلامه - رحمه ا - أصلا إذ كونها مبنية لا يستلزم عدم اللحن فيها، وكثير من المؤذنين يقولون " أشد " وكثير منهم لا يظهرون الهمزات في أول الكلمات، ولا الهاءات في أواخرها، فالاولى حمله على تبين كل ألف وهمزة وهاء فيهما. وقال الشهيد في الذكرى: الظاهر أنه ألف ا الاخيرة غير المكتوبة، وهاءه في آخر الشهادتين، وكذا الالف والهاء في الصلاة. 60 - الدعائم: عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: من أذن وأقام صلى خلفه صفان من الملائكة، وإن أقام ولم يؤذن صلى خلفه صف من الملائكة، ولا بد في الفجر والمغرب من أذان وإقامة في الحضر والسفر لانه لا تقصير فيهما (1). وعن علي عليه السلام أنه قال: لا بأس أن يصلي الرجل بنفسه بلا أذان ولا إقامة (2). وعنه عليه السلام أنه قال: لا بأس بالاذان قبل طلوع الفجر، ولا يؤذن للصلاة

(1 - 2) دعائم الاسلام ج 1 ص 146.